

مرسوم سلطانى

رقم ٢٠٠١/٣١

بمنح ورد الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته ،
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية إلى التالية اسمائهم ، إعتباراً من التاريخ المبين قريرن اسم كل

منهم :

- نسيم الله عصمت الله دين م ٢٠٠١/١/١٣ .
- حنان صلاح الدين مرسي أبو حليمه م ٢٠٠١/٢/١٠ .

مادة (٢) : ترد الجنسية العمانية إلى فهد بن سلام بن عامر البرواني ، إعتباراً من ٢٠٠١/٢/٣ م.

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٣ من محرم سنة ١٤٢٢ هـ

الموافق : ٧ من أبريل سنة ٢٠٠١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٩٣)
الصادرة في ١٥/٤/٢٠٠١ م